

# #زوائد\_الروض\_المربع | هل يصح فعل صلاة الكسوف كما تصلى النافلة ركعتان؟

عبدالمحسن الزامل

من المسائل ايضا التي زادها صاحب الروض يقول هل يصح فعل صلاة الكسوف كما تصلى النافلة ركعتان يتقدم لشرايبينه قال في  
الروض ويصح فعلها كنافلة ذكرتها مع الصفات التي نقلت في صلاة - [00:00:00](#)

كسوف وعنده يعني ذكر ابن سعد عنه عن احمد انه يأتي بها كالنافلة يأتي بها وقد ورد ذلك في السنن وهذا مثل ما تقدم في حديث  
النعمان رضي الله عنه انه صلاتها ركعتين او تقدم الاشارة الى ضعفه - [00:00:26](#)

وهذا المذهب ايضا وعليه الجماهير حكاہ عن يقول انه عن جماهير الاصحاب لأن الثاني سنة وقدمه في الفروع يعني هم قالوا ان  
الركوع الثاني سنة فاذا كان الرکوع الثاني سنة - [00:00:48](#)

على هذه يجوز ان تصلى كما تصلى النافلة مثل ما تصلى صلاة الفجر مثلا مثل ما تصلى صلاة الفجر هكذا قالوا لكن الافضل رکوعان  
في كل ركعة كما تقدم وقال في الانصاف الرکوع الثاني وبعدہ سنة بلا نزاع - [00:01:11](#)

فظاهر قول الجماهير العلماء انه يريد ان تصلى لكن الثابت عنه عليه الصلاة والسلام هو انه صلاتها رکوعین في فمن قالوه موضع نظر  
يحتاج الى تحرير - [00:01:33](#)